بسم الله الرحمان الرحيم.

إعلم -رحمك الله- أن كل معلوم من أمور الدين و الدنيا لا يخرج من أحد معنيين :

الأول : إما أن يكون معلوما لهم بإدراك حواسهم إياه

الثاني : إما معلوما لهم بالإستدلال عليه بما أدركته حواسهم.

ثم لن تخرج جميع أمور الدين –الذي امتحن الله به عباده- معنيين :

الأول : توحيده و عدله الذي به و له قامت السماوات و الأرض و بمقتضاه يثيب على الطاعة و يعاقب على الجرم، و **الثاني** : الشرائع التي شرعها لخلقه من حلال و حرام و أقضية و أحكام.

- أما توحيده و عدله فحقيقة علمه مدركة استدلالا بما أدركته الحواس، إذ هو مما يوجب العقل إدراكه و تقره الفطرة و أتى الشرع بإثباته و تفصيله و ترتيب العقوبة على مخالفه.
- وأما شرائعه فمدركةٌ حقيقة علم بعضها حساً بالسمع، وعلم بعضها استدلالاً بما أدركته حاسة السمع.

و اعلم أن ما يوجب العقل إدراكه استدلالا بما أدركته الحواس على قسمين :

منه ما هو معلوم من الدين بالضرورة و من ذلك توحيد الله و العلم بأسمائه و صفاته و عدله، و قد بين الله في كتابه إيجاب العقل إدراكه في غيرما موضع كقوله تعالى :

"ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (75) وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (76)"

و قال :

"ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (29)"

وقال يوسف عليه السلام :

"يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ (39) مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (40)"

فتوحيد الله تعالى و العلم بأسمائه و صفاته و عدله لا عذر فيه بالجهل و الخطأ و التأويل و الشبهة و الإجتهاد و التقليد و يلحق المخالفون فيه بمن قال الله تعالى فيهم :

" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا (103) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا (104) أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا (105) ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا آيَاتِي وَرُسُلِي هُزُوًا (106)"

و قال :

"وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ (21) وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (22)"

و قال :

"إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوُا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ (166) وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ (167)"

وذلك أن الأدلة الدالة عليه متفقةً غير مفترقة، ومؤتلفةً غير مختلفة، وهي مع ذلك ظاهرةٌ للحواس غير خفية فكل من بلغ حد التكليف من أهل الصحة والسلامة لن يعدم دليلاً دالاً وبرهاناً واضحاً يدله على وحدانية ربه جل ثناؤه، ويوضح له حقيقة صحة ذلك؛ ولذلك لم يعذر الله تعالى أحداً خالف في هذا القدر بالجهل، وألحقه إن مات جاهلا به بمنازل أهل العناد فسوى الله تعالى بين العامل في غير ما يرضيه على حسبانه أنه عاملٌ بما يرضيه في تسميته في الدنيا بأسماء أعدائه المعاندين له، الجاحدين ربوبيته مع علمهم بأنه ربهم، وألحقه بهم في الآخرة في العقاب والعذاب. وذلك لما وصفنا من استواء حال المجتهد المخطئ وحال المعاند في ذلك في ظهور الأدلة الدالة المتفقة غير المفترقة لحواسهما، فلما استويا في قطع الله –عز و جل- لعذرهما بما أظهر لحواسهما من الأدلة والحجج، وجبت التسوية بينهما في العذاب والعقاب فأصل دين الرسل من إفراد الله بالعبادة و إثبات ربوبية الخالق و إثبات أسماء الله و صفاته التي بنفيها ينتفي استحقاق الله تعالى للألوهية لا عذر بالجهل به أو تأويله إذ الإسلام لا يثبت إلا به فلا بقاء لإسلام لمن عدم مثل هذا.

و منه ما يعذر فيه بالجهل و الخطأ كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

((من اجتهد فأصاب فله أجران، ومن اجتهد فأخطأ فله أجرٌ))

وذلك الخطأ فيما كانت الأدلة على الصحيح من القول فيه مختلفةً غير مؤتلفة، والأصول في الدلالة عليه مفترقةً غير متفقة، وإن كان لا يخلو منً دليل على الصحيح من القول فيه يميز بينه وبين السقيم منه، غير أنه يغمض بعضه غموضاً يخفى على كثير من طلابه، ويلتبس على كثير من بغاته، و منه إنكار بعض جزيئات الأسماء و الصفات كمن أنكر عموم قدرة الله تعالى مع الإيمان بقدرة الله على العموم و خلقه و يدخل فيه قول المعتزلة بنفيهم لخلق الله تعالى لأفعال العباد التي فيها شر تنزيها لله تعالى بزعمهم أو كالذي أمر أبناءه بحرقه و ذريه فجهل قدرة الله على أن يعيده إذا تفرق ذاك التفرق و هو مع ذلك يثبت قدرة الله على العموم حيث أن هذا الإثبات كان شرطا في حصول خشيته لربه فهذا جهل جزئية من جزئيات القدرة لا حقيقة القدرة لذا لم يكفر السلف مثل هذا الصنف إلا بعد إقامة الحجه، و لو أن المعتزلة نفوا خلق الله تعالى لأفعال العباد التي فيها خير لكفروا لكون الأدلة الدالة على خلاف هذا متفقةً غير مفترقة، ومؤتلفةً غير مختلفة، وهي مع ذلك ظاهرةٌ للحواس و كذا من أنكر علم الله تعالى وً قال بأن الأمر أنف و أن الله تعالى لا يعلم الشئ إلا بعد وقوعه فهذا من القسم الأول و هو الذي يوجب العقل إدراكه و من المعلوم من الدين بالضرورة و الذين نفوه هم المعتزلة نفاة العلم و هؤلاء كفرهم السلف و لم يعذروهم بجهل و لا تأويل و أجمعوا على كفرهم.

و نلخص هذا القسم فنقول بأن ما كان العقل يوجبه قسمان :

- قسم لا يعذر فيه بالجهل و هو ما يثبت به إنفراد الرب بوصف الإلهية و استحقاق إفراده بالألوهية.
- و قسم يعذر فيه بالجهل و هو ما كان في جزيئات بعض الصفات العقلية.

و هذا التقسيم يفيدنا كذلك أن مدارك العقول تتفاوت و مسائله و تتباين .

و هنا تنبيه يجب علينا ذكره و هو أنه يجب التفريق بين اعتقاد المعتزلة و بين ما ذكرناه هنا فالمعتزلة يرتبون على العقل العقاب و الثواب و أما نحن فنرتب الأسماء أي الشرعية كالشرك و غيرها من الأسماء على العقل فهذه الأسماء لها حقائق و قد ركز الله تعالى في عقول الناس و فطرهم على بغض هذه الأسماء و حقائقها و أما العذاب و العقاب فلا يكون إلا بعد قيام الحجة فهنا اسماء شرعية علمت قبل ورود الشرع لأن مدركها العقل، قال تعالى :

" اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (24) "

فوصفه بالطغيان قبل الرسالة.

و قال :

" وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (10) قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ (11) قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ (12) "

فحكم عليهم بالظالمين قبل بلوغ الرسالة الذي يسبق التكذيب.

و قال إبراهيم عليه السلام لزوجته سارة :

(إن هذا الجبار إن علم أنك امرأتي يغلبني عليك ، فإن سألك فأخبريه أنك أختي ، فإنك أختي في الإسلام ، فإني لا أعلم في الأرض مسلماً غيري وغيرك)

فسماه جبارا و نفى عنه اسم الإسلام قبل أن يراه.

و قد وصف رسول الله صلى الله عليه و سلم بالصادق الأمين قبل الرسالة

فهذه أسماء مدح أو ذم لحقت أصحابها قبل الرسالة فعلم أن الأفعال فيها حسن و قبح و أن التسميات المتعلقة بها تلحق بأصحابها قبل مجيء الرسول إليهم و أما العذاب فلا يكون إلا بعد مجيء الرسول كما قال تعالى :

" وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا "

فنفى العذاب على العموم قبل الرسالة و لو أنه نفى التسميات لأغنى ذلك عن نفي العذاب فلما لم ينف إلا العذاب دل ذلك على ثبوت التسميات.

أما الشرائع فمنها ما هو معلوم من الدين بالضرورة و منها ما يخرج عن ذلك أما الداخل فيه فهو ما جاء الخبر به أي أن العقل لا يوجبه و لا يحيله و جاء الخبر بإثباته و مثل هذا وجوب الصلاة و وجوب الزكاة و غيرها من الشرائع المعلومة بالضرورة من الدين فمثل هذا تتفاوت مدارك الناس فيه

و مثل هذا قد يجهله بعض الناس لعدم بلوغ العلم له كالناشئ في بادية بعيدة أو حديث عهد بإسلام و من كان في مثل حالهم بخلاف من يكون بين المسلمين و يخالطهم ثم يدعي الجهل فمثل هذا لا يقبل منه الإعتذار بالجهل، فحينئذ يكون المرد فيه هو علم الخاص و العام به ممن حقق الإسلام و لم يخالف فيما هو من القسم الأول من المعلوم من الدين بالإضطرار، و هذا هو الذي عناه النبي صلى الله عليه و سلم في قوله :

"الْحَلَالُ بَيِّنٌ وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِن الناس فَمَنْ اتقي الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِه وَعِرْضِه"

فجعل مرد هذا القسم البين إلى علم أكثر الناس و قابله بما يخفى على كثير من الناس فالخبريات تتفاوت في ذاتها و تتفاوت كذلك في محلها فوجوب الصلاة مثلا ليس كوجوب الصيام أو الحج أو الزكاة و تحريم الخمر ليس كتحريم الربا و زواج المتعة أو إتيان المرأة من دبرها.

و أما في محالها فمن الناس من لم يبلغه التحريم او الوجوب و منهم من بلغه و لكن طرأت عليه بعض الشبه ما منعته من اعتقاد الحق و هذا يختلف من مسألة إلى أخرى فبعض المسائل يعذر فيها بالجهل و التأويل و منها ما لا يعذر فيه فتدخل فيما يعلم بالإضطرار من دين الله و هذا ينظر فيه لعين المسألة و عين المحل.

فالحاصل أن المعلوم من الدين بالضرورة يكون على ضربين :

الأول : ما يوجب العقل إدراكه و كذا الفطرة و جاء الوحي بإثباته و رتب العقوبة على المخالفة فيه، وذلك أن الأدلة الدالة عليه متفقةً غير مفترقة، ومؤتلفةً غير مختلفة، وهي مع ذلك ظاهرةٌ للحواس غير خفية.

الثاني : فهو ما جاء الخبر به أي أن العقل لا يوجبه و لا يحيله و جاء الوحي بإثباته و كانت الأدلة الدالة عليه متفقةً غير مفترقة، ومؤتلفةً غير مختلفة، فعلمه العام و الخاص من أهل الإسلام الذين حققوا الإسلام على الوجه الذي لا يخالف ما تقرر من الضرب الأول، فحينئذ ينظر إلى عين المسألة و عين المحل فتدخل المسألة إن كانت على أعلى درجاتها ثبوتا خبريا في ذاتها و محلها.

و ما عدا ذلك فهو من المسائل الخفية لا الظاهرة للحواس فلا تكون ظاهرة إلا لمن لا تخفى عليه مثلها و الله أعلم.

سبحانك اللهم و بحمدك ـ أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك و أتوب إليك.

بيان ضابط المعلوم من الدين بالضرورة

إعداد :

أبو الفداء محمد بن إلياس المغربي

عفا الله عنه

- دار التوحيد -